قسم الفي والغنيمة القسم بفتح القاف مصدر بمعني القسمة والفي مصدر فاء اذا رجع ثم استعمل في المال الراجع من الكفار الينا والغنيمة فعيلة بمعني مفعولة من الغنم وهو الربح والمشهور تغايرهما كما يوخذ من العطف وقيل كل منهما يطلق علي الاخر اذا افرد فان جمع بينهما افترقا كالفقير والمسكين وقيل الفي يطلق علي الغنيمة دون العكس والاصل في الباب اية ما افاء الله علي رسوله واية واعلموا انما غنمتم من شي ولم تحل الغنايم لاحد قبل الاسلام بل كانت الانبيا اذا غنموا مالا جمعوه فتاتي نار من السما تاخذه ثم احلت للنبي صلي الله عليه وسلم وكانت في صدر الاسلام له خاصة لانه كالمقاتلين كلهم نصرة وشجاعة بل اعظم ثم نسخ ذلك واستقر الامر علي ما ياتي الفي نحو مال ككلب ينفع فهو اعم من قوله مال حصل لنا من كفار مما هو لهم بلا ايجاف اي اسراع خيل او ابل او بغال او سفن او رجالة او نحوها فهو اولي من قوله ايجاف خيل وركاب لما عرف ولدفع ايراد ان الماخوذ من دارهم سرقة او لقطة غنيمة لا في مع ان كلامه يقتضي انه في فلا شك لكن قد يرد ما اهداه الكافر لنا في غير الحرب فانه ليس بفي كما انه ليس بغنيمة مع صدق تعريف الفي عليه كجزية وعشر تجارة وما جلوا اي تفرقوا عنه ولو بغير خوف كضر اصابهم

و

وان اوهم كلام الاصل خلافه وتركة مرتد وكافر معصوم هو اعم من قوله وذمي لا وارث له وكذا الفاضل عن وارث له غير حايز فيخمس خمسة اخماس للاية السابقة وان لم يكن فيها تخميس فانه مذكور في اية الغنيمة فحمل المطلق علي المقيد وكان صلي الله عليه وسلم يقسم له اربعة اخماسه وخمس خمسه ولكل من الاربعة المذكورين في الاية خمس خمس واما بعده فيصرف ما كان له من خمس الخمس لمصالحنا ومن الاخماس الاربعة للمرتزقة كما تضمن ذلك قولي وخمسه اي الفي لخمسة لمصالحنا دون مصالحهم كثغور اي سدها وقضاة وعلما بعلوم تتعلق بمصالحنا كتفسير وقراءة والمراد بالقضاة غير قضاة العسكر اما قضاته وهم الذين يحكمون لاهل الفي في مغزاهم فيرزقون من الاخماس الاربعة لا من خمس الخمس كما قاله الماوردي وغيره يقدم وجوبا الاهم فالاهم ولبني هاشم وبني المطلب وهم المرادون بذي القربي في الاية لاقتصاره صلي الله عليه وسلم في القسم عليهم مع سوال غيرهم من بني عمهم نوفل وعبد شمس له ولقوله اما بنوا هاشم وبنوا المطلب فشي واحد وشبك بين اصابعه رواهما البخاري فيعطون ولو اغنيا للخبرين السابقين ولانه صلي الله عليه وسلم اعطى العباس وكان غنيا

Copyright © King Saud University